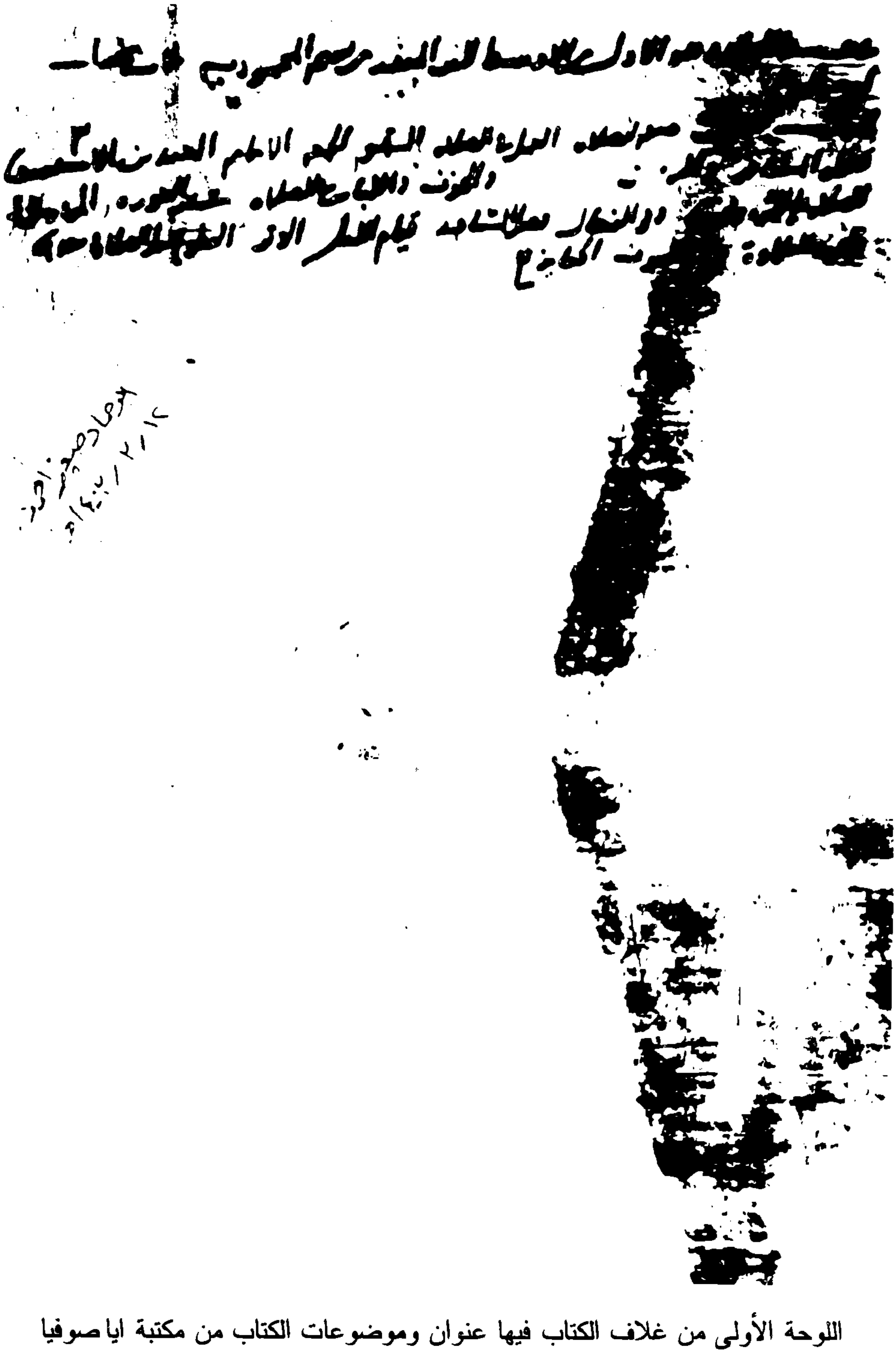
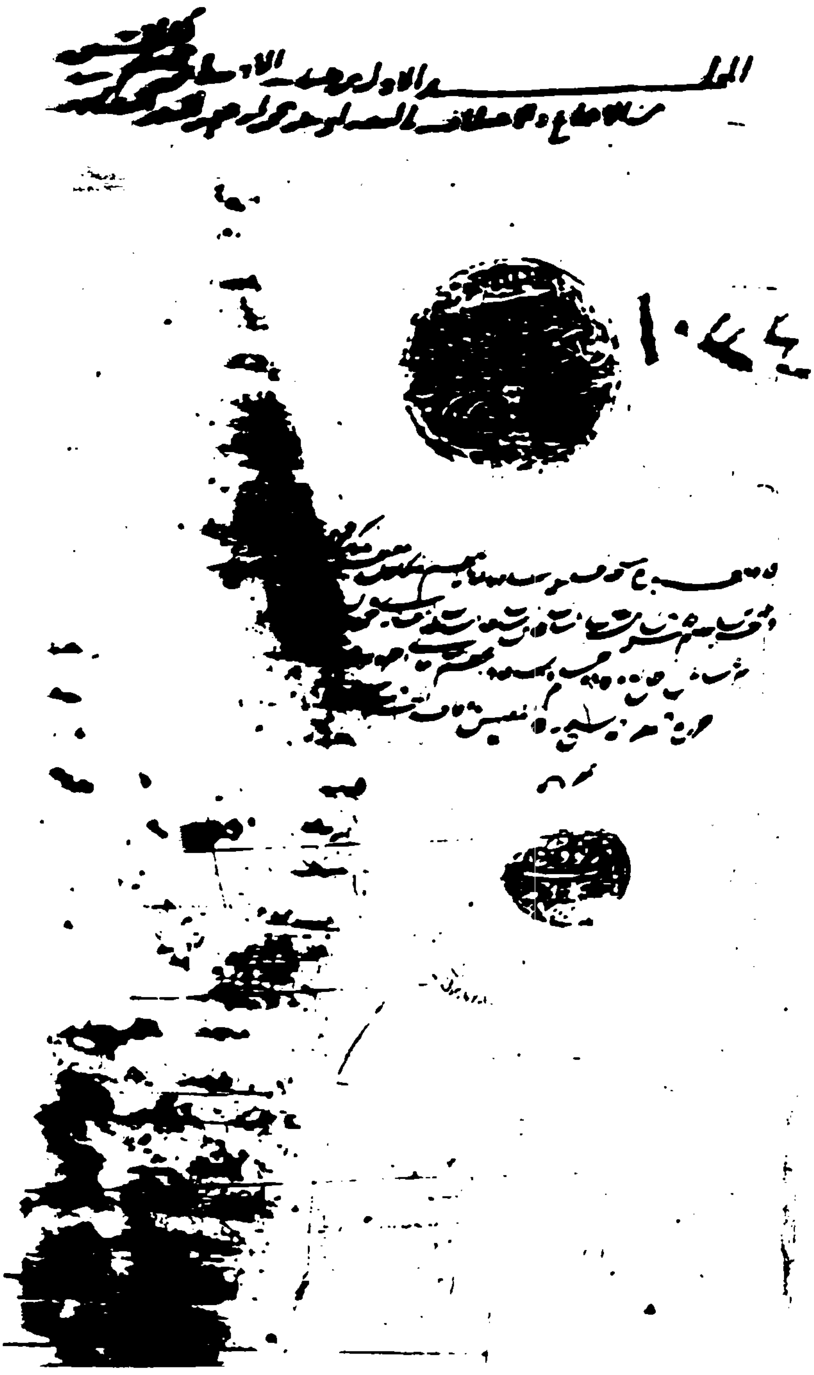


اللوحة الأولى من غلاف الكتاب فيها عنوان وموضوعات الكتاب من مكتبة ايا صوفيا



اللوحة الثانية من غلاف الكتاب فيها عنوان الكتاب واسم مؤلفه من ايا صوفيا

[illegible]

ذكر فرض الطهارة

قال ابو بكر محمد بن ابراهيم قال الله جل ذكره وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به ويذهب عنكم رجز الشيطان وقال يا ايها الذين امنوا اذا قمتم
الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم
الى الكعبين وقال سبحانه يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة
وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا
وثبتت الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بايجاب فرض الطهارة
للصلاة واتفق اهل العلم ان الصلاة لا تجزئ الا بها اذا وجد السبيل اليها
قال حدثنا الربيع بن سليمان قال ثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني
سليمان بن بلال حدثني كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول
حدثنا [illegible] بن اسماعيل الصائغ قال ثنا عفان قال ثنا ابو عوانة قال
ثنا سماك عن مصعب بن سعد قال دخل ابن عمر على عبد الله بن عامر يعوده
فقال الا تدعو لي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله
صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول حدثنا
محمد بن علي النجار قال ثنا عبد الرزاق قال ثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما
حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة احدكم
اذا احدث حتى يتوضأ قال ابو بكر ظاهر قوله تعالى يا ايها الذين امنوا
اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الاية يوجب الوضوء على كل من قام
الى الصلاة ودلت سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ان الصلوات بوضوء
ان قصد بذلك بعض من قام الى الصلاة محدثا دون من قام اليها طاهرا
حدثنا [illegible] قال ثنا عبد الله بن الوليد العدني قال ثنا سفيان
[illegible] عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه صلى يوم الفتح الصلوات كلها بوضوء واحد فقال له عمر بن الخطاب
لقد صنعت شيئا لم تكن تصنعه قال عمدا صنعته يا عمر حدثنا
اسحاق بن ابراهيم عن عبد الرزاق قال ثنا ابن جريج قال اخبرني محمد بن
المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول قرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
خبز ولحم فاكل ثم دعا بوضوء فتوضأ ثم صلى الظهر ثم دعا بفضل طعامه فاكل
ثم قام الى الصلاة ولم يتوضأ ثم دخلت مع ابي بكر فقال اهل من طعام
فطعموا فقال لهم شانكم فادلي بانا [illegible] فصنع لنا فاكلنا
ثم قام الى الصلاة ولم يتوضأ ثم دخلت مع عمر فوضعت جفنة فيها خبز ولحم

اللوحة الأولى من الورقة الأولى للأوسط من مكتبة ايا صوفيا

[illegible]

جماع أبواب الأحداث التي [illegible] الطهارة منها [illegible]
[illegible] الأمة

[illegible]

ذكر وجوب الاغتسال اللازم فرضه من الجنابة

قال الله جل ذكره ولا جنبا إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا [illegible]

[illegible]

ذكر وجوب الاغتسال من الحيض

قال الله جل ذكره ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض [illegible]

اللوحة الثانية من الورقة الأولى للأوسط من مكتبة ايا صوفيا

ثلاثة [illegible] أهل [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
ثلاث [illegible] وذكر [illegible] في القبر الواحد [illegible]
[illegible] ذلك
[illegible] من أهل العلم [illegible] عن عطاء ومجاهد في الرجل والمرأة [illegible] في القبر قال لا
[illegible] الرجل مع المرأة [illegible] فأما أحمد وإسحاق [illegible]
[illegible] واحد [illegible] وكان الأوزاعي [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] أهل العلم [illegible]
[illegible] من أهل الكتاب [illegible] المسلمين [illegible]
[illegible] عبد الرزاق عن ابن جريج عن [illegible] من أهل الشام [illegible]
عن عمر بن الخطاب [illegible] امرأة من أهل الكتاب [illegible] المسلمين
[illegible] عن مكحول [illegible]
[illegible]
[illegible] أحمد بن حنبل [illegible]
الأوزاعي [illegible]
[illegible]
[illegible] المسلمين [illegible]
[illegible] عطاء والزهري والأوزاعي [illegible]
[illegible] من أهل الشام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] هذا الكتاب [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] سعيد بن المسيب

اللوحة الأولى من الورقة الأخيرة من الأوسط من مكتبة ايا صوفيا

[illegible]

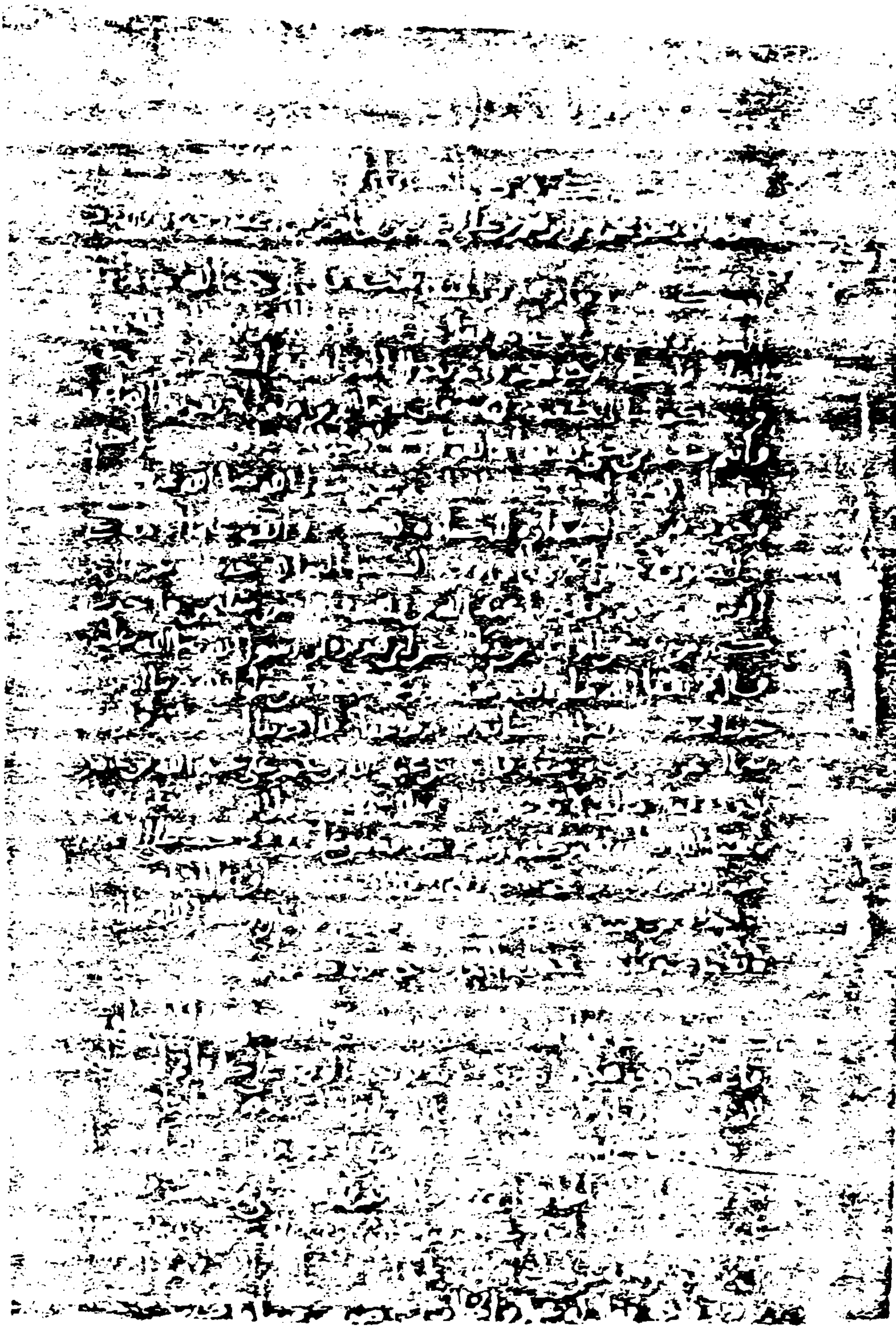
... رسول الله صلى الله عليه وسلم ... [illegible]

[illegible]

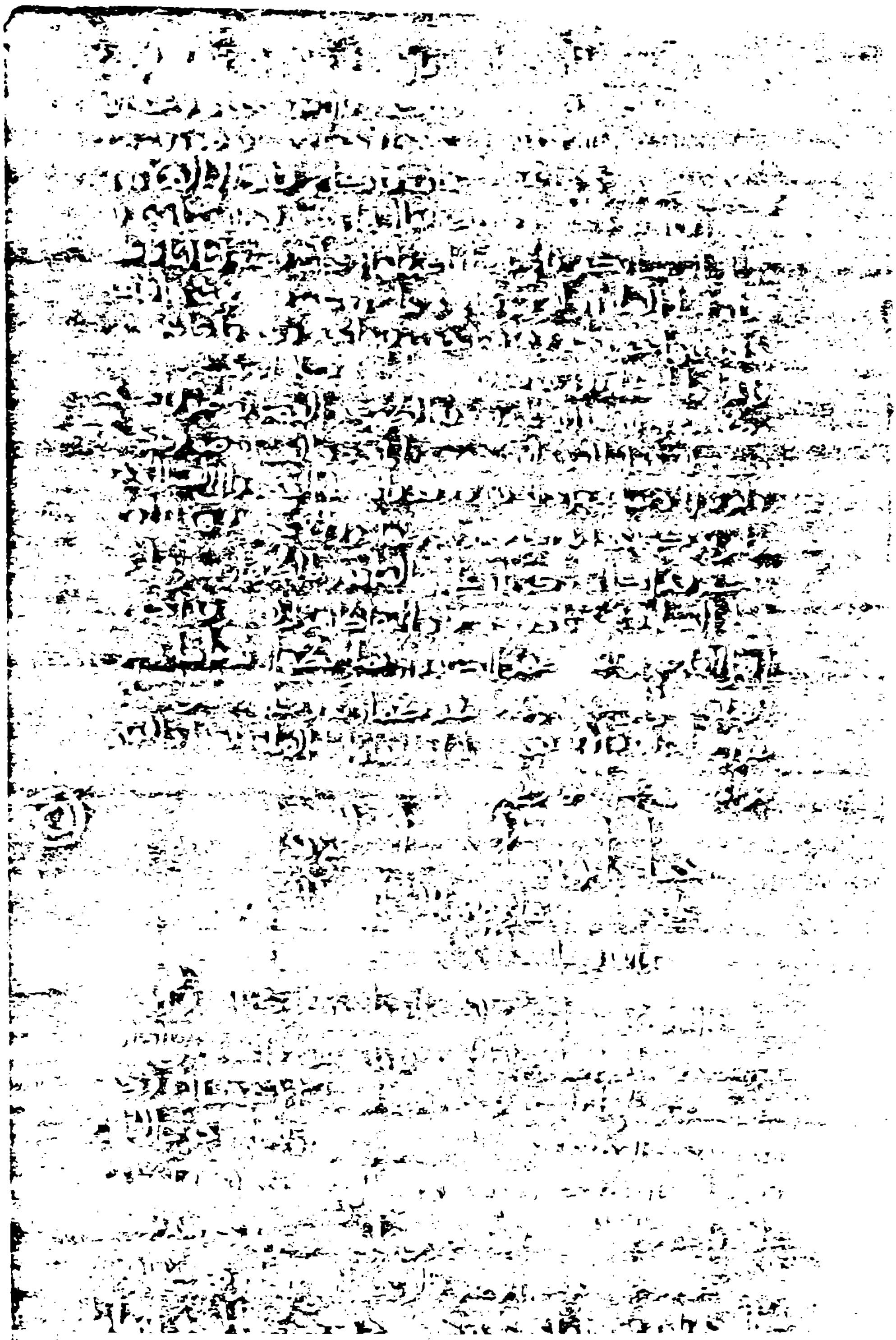
... إلى سواحل المسلمين ... [illegible]

... والله أعلم يتلوه كتاب الزكاة

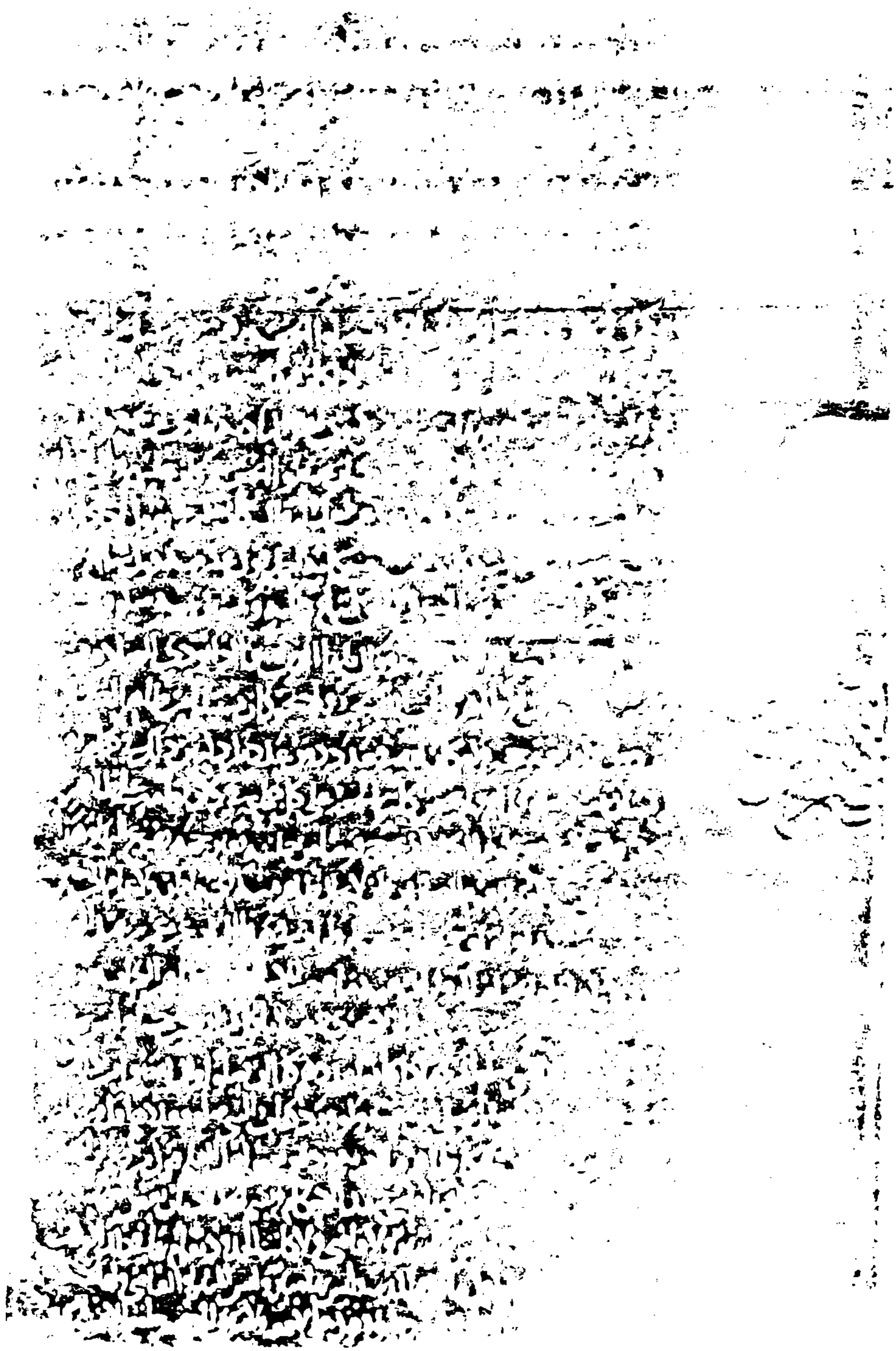
اللوحة الثانية من الورقة الأخيرة من الأوسط من مكتبة ايا صوفيا



اللوحة الأولى من الورقة الأولى من «اختلاف العلماء» من دار الكتب المصرية



اللوحة الثانية من «اختلاف العلماء» من دار الكتب المصرية



الورقة الأخيرة من «اختلاف العلماء» من دار الكتب المصرية

بسم الله الرحمن الرحيم
ذكر فرض الطهارة

اخبرنا ابو بكر محمد بن ابراهيم بن علي بن عاصم بن المقرئ
قراءة عليه ... قال ثنا ابو بكر محمد بن ابراهيم
ابن المنذر رحمه الله قال اوجب الله جل ثناؤه الطهارة
للصلوة في كتابه فقال جل ثناؤه يا ايها الذين امنوا
اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى
المرافق وامسحوا برءوسكم وارجلكم الى الكعبين وقال
يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلوة وانتم سكرى
حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا الا عابري سبيل
حتى تغتسلوا ودلت الاخبار الثابتة عن رسول الله
صلى الله عليه على وجوب فرض الطهارة للصلوة
واتفق علماء الامة على ان الصلوة لا تجزئ الا بها اذا
وجد السبيل اليها حدثنا ابو بكر قال حدثنا الربيع
ابن سليمن قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني
سليمن قال حدثني كثير بن زيد عن الوليد بن رباح
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه قال
لا يقبل الله صلوة بغير طهور ولا صدقة من غلول
حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن اسمعيل الصائغ
قال حدثنا عفان قال حدثنا ابو عوانة قال حدثنا
سماك عن مصعب بن سعد قال دخل عبد الله بن

٦٨

الورقة الأولى من «اختلاف العلماء» من مكتبة طلعت

ان دم الحيض دم اسود يعرف فاذا كان ذلك فامسكي
عن الصلوه واذا كان الاخر فتوضى فانما هو عرق قال
ابو بكر وذهب غيرهم من اصحابنا الى غير هذا المعنى وقال
انما امرها النبي صلى الله عليه بان تدع الصلوه قدر ايامها
المعروفه كان عندها قبل ان تستحاض قال وذلك بين
في الاخبار الثابته بالاسانيد المتصله مستغنا بظاهرها
عن غير ذلك اخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال
اخبرنا ابن وهب قال اخبرني سعيد بن عبد الرحمن الجمحي ومالك
ابن انس والليث بن سعد وعمرو بن الحرث ان هشام
ابن عروه اخبرهم عن ابيه عن عايشه ان فاطمه بنت
ابي حبيش جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وكانت تستحاض
فقالت يا رسول الله اني والله ما اطهر افادع الصلوه ابدا
فقال رسول الله صلى الله عليه انما ذلك عرق وليست
بالحيضه فاذا اقبلت الحيضه فدعي الصلوه فاذا ذهب
قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي قال هذا القايل
فقوله فاذا ذهب قدرها يريد قدر الحيضه المعلومه قبل
ان تستحاض وهذا مستغنا به عما سواه وقد روا
هذا الحديث ابو اسامه وذكر في الحديث انه قال ولكن دعي
الصلوه قدر الايام التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي
وصلي حدثناه هشام بن اسمعيل قال حدثنا حسين

الورقة الأخيرة من «اختلاف العلماء» من مكتبة طلعت

ابن عيسى البسطامي قال حدثنا ابو اسامه قال سمعت
هشام بن عروه قال اخبرني ابي عن عايشه ان فاطمه
بنت ابي حبيش سالت رسول الله صلى الله عليه فقالت
اني امراة استحاض فلا اطهر فادع الصلوه فقال لها انما
ذلك عرق ولكن دعي الصلوه قدر الايام التي كنت تحيضين
فيها ثم اغتسلي وصلي

ذكر الخبر المختلف في ثبوته وهو في الصحيح الاخر

ملحوظه :-
عدد أوراق المخطوط ١٦١ ورقة